

فتاوی منوعة 6 للشيخ مشهور بن حسن الجزء السادس

مشهور بن حسن آل سلمان

ارسلنا قبلك الا رجالا نوحي اليهم. فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. وما جعلناهم جسدا لا يأكلون وما كانوا خالدين نحمده ونستعينه ونستغفره وننعواز بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا - 00:00:00

من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له وشهاده ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وشهاده ان محمدا عبده ورسوله الهي لا تعذبوا لسانا يخبر عنك - 00:00:41

ولا قدما تمشي الى خدمتك ولا عينا تنظر الى علوم تدل عليك ولا يدا تكتب حديث نبيك صلى الله عليه وسلم اكمل في بيان صفتى صلاة الاستسقاء واد بارك الله في الوقت - 00:01:07

واسأل الله لي ولكم البركة في الوقت والاهل العمر والمالي الصحة والعافية والامن والايمان اتكلم عن بعض احكام الشتاء تكلمنا فيما مضى عن صفة صلاة الاستسقاء وتبين لنا بجلاء ان الخطبة - 00:01:36

مقدمة على الصلاة وان الخطيب لما ينزل يقلب الرداء وورود التتصريح بقلب الامام الرداء بعد الخطبة فيها اشارة ضمنية الى ما فصلناه وبينناه من ان قلب الرداء انما هو خاص بالامام - 00:02:10

دون المأمورين وان الاحاديث التي فيها قلب المأمورين الرداء لم تصح ولم تثبت على وفق قواعد الصنعة الحديثية فهي وردت في حديثين شاذ في حديث عبد الله والآخر منكر في حديث ابي هريرة - 00:02:41

اذ مداره في حديث ابي هريرة على النعمان ابن راشد وهو منكر الحديث بقيت صورتان من صور الاستسقاء الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابينهما وفي خلال البيان - 00:03:13

تحصل ان شاء الله تعالى الاجابة على اسئلة عديدة وردت الي من طلبة العلم فاقول وبه سبحانه اصول واجول الصفة الثانية من صفة صلاة الاستسقاء تكون على المنبر وهي اصل - 00:03:38

اخر من اصول تداخل العبادات تداخل صلاة الاستسقاء مع صلاة الجمعة غالباً اذ هي الفريضة ويبقى محلها الدعاء على المنبر كما ثبت في الحديث المتفق عليه عن انس رضي الله تعالى عنه قال - 00:04:04

دخل رجل المسجد يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر فقال يا رسول الله هلكت الاموال والمراد بالاموال البهائم اغلب اموالهم في ذاك الزمان البهائم وفي هذا رد على ذاك الاحمق المعتوه - 00:04:41

الذى يطعن في احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انتم تقولون اذا مات الميت انقطع عمله الا من ثلاث او يتبعه ثلاث ما له وعمله يرجع اثنان ويبقى الواحد - 00:05:15

اذا مات ابن ادم اذا مات الميت تبعه ثلاث تبعه العمل وتبعه المال والاهل كما في الصحيح حديثه صلى الله عليه وسلم عند مسلم قال فيرجع اثنان ويبقى واحد صدقنا ان الاهل يرجعون. والعمل يبقى - 00:05:37

لكن كيف يرجع المال كانوا يركبون على هذه الاموال اموالهم التي تتبع الميت كانوا يركبون عليها لما يشيرون الميت الذي يرجع المال الراكب المركوب الذي يرجع الراكب والمركوب والذي يبقى - 00:05:59

العمل هنالك عقدة في فهم النصوص الشرعية تصبح اسقاطاً بما ورد في النص على ما نعيش في حياتنا ولا يلتفت إلى المستجد في حياتنا بالنسبة إلى حياته فتتسع النقرة في فهم بعض الاحاديث - 00:06:21

والجرءاء غير المؤفقيين يتبعجلون فيردون ولا يتهمون عقولهم هذا الاعرابي او هذا الرجل دخل على رسول الله صلى دخل على رسول

الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر - 00:06:44

قائم يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادعوا الله ان يغيثنا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه وقال
اللهم اغثنا اللهم اغثنا ثلثا - 00:07:05

وفي رواية فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه حتى بان بياض ابطيه اما انه بنى المحل يعني لم يبد نفس البياض انما محل
البياض واما انه ان ثوبه كان كمه - 00:07:39

واسعا فمن كان قريبا منه كان بامكانه ان يرى بياض الابطين والامران محتملان فلما قال هذا الرجل الاعرابي هلكت الاموال
وانقطعت السبل ادعوا الله عز وجل ان يغيثنا فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه - 00:08:02

وقال اللهم اغثنا اللهم اغثنا ثلثا مرات قال انس لا والله لا نرى في السماء من سحاب ولا قزعة لا سحاب كبير ولا فزعة
يسيرة من السحاب وما بيننا وبين سلع سلع جبل - 00:08:37

يرى ان المسجد النبوي في اطراف المدينة من بيت ولا دار وطلعت منه سحابة او فطلت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت
السماء انتشرت ثم امطرت فلا والله ما رأينا الشمس - 00:09:05

اي ما رأينا الشمس اسبوعا قال ثم دخل ذلك الرجل من ذلك الباب وفي رواية او غيره ولا ندري هل هو هو او غيره الرجل ثم دخل
ذلك الرجل من ذلك الباب - 00:09:36

في الجمعة المقبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم مستقبل القبلة فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادعوا
الله ان يمسكها عنا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه - 00:09:59

وقال اللهم حوالينا لا علينا اللهم على الاكام والظراب على المرتفعات يجعل هذه الامطار على الاماكن المرتفعة والتلال اللهم على الاكام
والظراب وبطون الاودية ومنابت الشجر قال فاقلعت خرجنا نمشي - 00:10:27

هذا الحديث فيه النبي صلى الله عليه وسلم مرتبين على المنبر المرة الاولى سأله النبي ربه ان يغيث امته بالمطر وان حبس المطر فانما
يحبس لذنب وكما صح من حديث عبدالله ابن عمر - 00:11:05

عند البيهقي في الشعب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما منع قوم زكاة اموالهم الا منعوا القطر من السماء ولو لا البهائم ما
امطروا سبب القحط وسبب عدم نزول المطر - 00:11:29

وعزا وعدم البركة التي تنزل من السماء عدم نزول البركة من السماء وان ينتفع وان تنتفع الارض بهذه البركة من الاسباب المعاصي
ومن اهم هذه المعاصي امساك الاغنياء اموالهم امساك الزكوة - 00:11:53

ولذا ثبت في الشعب عن ابي هريرة انه سمع رجلا او شابا يقول ان الظالم لا يضر الا نفسه فنظر ابو هريرة حواليه والى السماء فوجد
في السماء خبارا طير كبير - 00:12:19

فقال ابو هريرة رضي الله تعالى عنه والذي نفسني بيده ان الظالم لا يضر الحبار التي في السماء الظالم الذي يظلم نفسه ثم يطلب سائر
المسلمين بامساكه اموال زكواته يضر البلاد والعباد - 00:12:40

يضر الانسان والحيوان ويضر النبات والجماد الذي يمسك زكاة المال ما منع قوم زكاة اموالهم الا منعوا القطر من السماء ولو لا البهائم
ما اذا امطربنا فانما المطر يقول في غير وقته - 00:13:04

وفي غير حينه ولا تنتفعوا به البلاد النبات وهذا من القحط كما ذكرت لكم في الدرس الماضي في الحديث الصحيح يقول النبي صلى
الله عليه وسلم ليست السنة اي القحط - 00:13:29

الا تمطروا ولكن السنة ان تمطر ثم تمطر ولا تنتفع الارض ولا تنتفع الارض بالمطر الا يكون المطر بركة ولا
يكون نعمة وكم من مطر ينزل من السماء فيكون نعمة - 00:13:47

نسأل الله العفو والعافية في حديث انس فوائد عديدة استنبط منها الامام البخاري في صحيحه احدى عشر فائدة وهي مهمة فبوب
عليه بقوله باب الاستسقاء المسجد الجامع الاستسقاء مكانه المصلى - 00:14:18

خرجنا لاداء صلاة الاستسقاء مستقلة وان لم نخرج للمصلى فلنا ان نصلي صلاة الاستسقاء في المسجد الجامع على المنبر يصلى الجمعة ونداخل نجعل نصيب صلاة الاستسقاء في المسجد الجامع دعاء المنبر - [00:14:50](#)

ويرفع الامام يديه ويرفع المأمورون ايديهم كما سيأتيينا في تبوب الامام البخاري وبوب عليه الامام البخاري ايضا بقوله باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة النبي لما في الصلاة الاولى وعظامهم - [00:15:19](#)

ثم تحول الى القبلة واستدبر الناس وقلب الرداء ودعا ورفع يديه يدعوا اذا كان الاستسقاء في المصلى اما اذا كان الاستسقاء في المسجد فالامام يستسقي وهو على المنبر وهو مستقبل الناس - [00:15:46](#)

مستدبر القبلة باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة الثالثة باب الاستسقاء على المنبر ليس المنبر اخواني فقط في خطبة الجمعة الامر العظيم النازلة الكبيرة التي تنزل بالامة - [00:16:08](#)

يسن للامام ان يصعد المنبر وفي صحيح البخاري طلب عمر بعد ان بُويع ابو بكر بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم طلب منه ان يصعد المنبر - [00:16:34](#)

وكانت البيعة في اليوم الواحد هي البيعة الثانية العامة فابو فعمر طلب من ابي بكر ان يصعد المنبر واصبح الناس يبايعونه وهو على المنبر وفي صحيح مسلم من حديث حذيفة - [00:16:54](#)

قال صلی بنا رسول الله صلی الله عليه وسلم ذات يوم الفجر ثم صعد المنبر وخطبنا حتى حضرة الظهر ثم نزل فصلی بنا ثم صعد المنبر فخطبنا حتى حضرت العصر - [00:17:14](#)

ثم صعد المنبر فخطبنا حتى غربت الشمس كما ترك رسول الله صلی الله عليه وسلم شيئا الى قيام الساعة الا حدث به حفظه من حفظه ونسيه من نسيه النبي صلی الله عليه وسلم في اشراف الساعة والفتنة التي تخص الامة - [00:17:33](#)

القاها من على المنبر ولم يكن ذلك يوم جمعة لان الالقاء كان بعد الفجر وبقي الى المغرب والنبي صلی الله عليه وسلم في طوال يومه ينبه امته على الفتنة ويبين لهم - [00:17:55](#)

ما اطلاعه الله عليه من اخبار لهذه الامة الاستسقاء يكون على المنبر وهو من الامور المهمة ثم بوب عليه الامام البخاري بقوله باب من اكتفى بصلوة الجمعة في الاستسقاء اذا وقع قحط فاكتفينا بالاستسقاء على المنبر لا حرج - [00:18:16](#)

ولو كررنا الاستسقاء على المنبر بين الحين والحين لا حرج والامام البخاري قال باب من اكتفى بصلوة الجمعة في الاستسقاء ثم بوب على في الموطن الخامس بقوله باب الدعاء اذا انقطعت السبل من كثرة المطر - [00:18:42](#)

اذا كثر المطر انقطعت السبل وما استطاع الناس ان يخرجون من شدة حر و هنا يتطلب الاستسقاء او من كثرة مطر هنا يتطلب الاستسقاء برفع ماء برفع الماء برفع المطر - [00:19:09](#)

ثم بوب عليه بقوله باب ما قيل ان النبي صلی الله عليه وسلم لم يحول رداءه في الاستسقاء يوم الجمعة واورد الحديث وذكر قوله صلی الله عليه وسلم قال عن النبي صلی الله عليه وسلم - [00:19:31](#)

قال فدعا الله يستسقي قال الامام البخاري ولم يذكر انه صلی الله عليه وسلم حول رداءه ولا استقبل القبلة وهذا دليل على ان الامام على المنبر يكتفي بالدعاء دون قلب الرداء - [00:19:53](#)

الامام اللي يستسقي على المنبر يكتفي بالدعاء دون قلب الرداء ولذا قال الامام البخاري باب ما قيل ان النبي صلی الله عليه وسلم لم يحول رداءه في الاستسقاء يوم الجمعة - [00:20:20](#)

اما تحويل الرداء في المصلى اذ خرجنا للاستسقاء هذا هو السنة اما الموطن السابع قال باب اذا استشفعوا الى الامام ليستسقي لهم لم يردهم اذا استشفعوا الى الامام يستسقي لهم - [00:20:38](#)

لم يردهم اذا طلب الناس من الامام ان يصلى الاستسقاء نحتاج للمطر الناس اليوم لما يحسوا المطر لا يشعرون انهم معذبون ولا انهم معاقبون وهذه من البلادة ان يعاقب الانسان ولا يشعر انه يعاقب - [00:21:08](#)

هذا يكون في حق البليد اجارنا الله واياكم من هذا الصنف من الناس واما الباب الحادي عشر التبوب الماء الحادي عشر الاخير الذي

عند الامام البخاري في صحيحه على حديث انس - 00:21:34

الذى سقناه في اول الدرس قال باب من تمطر في المطر حتى يتحادر على لحيته يسن نزول الوتر عند اول نزول المطر ان تتمطر ان تكشف ان تخلع العمامة وتخلع القلونسوة - 00:21:54

تعرض رأسك بالمطر حتى يتحضر المطر على لحيتك تعرض نفسك الى رحمة ربك هذه من السنة واورد حديث انس قال حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته صلى الله عليه وسلم - 00:22:18

حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته ولد في بعض الاحاديث كان يكشف عن رأسه. في بعض الاحاديث كان يكشف عن ساقه تعرض ساقه للمطر رحمة من الله عز وجل هذه الصفة الثانية - 00:22:43

من الاشياء الثابتة من الصور الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في في الدرس الماضي الخروج للمصلى هذه الصفة تكون على المنبر في جميع صور الدعاء سواء كان على المنبر - 00:23:02

او كان في المصلى او كان في محل اقتصر الناس عليه وهو صور وهو وهي السورة الثالثة الثابت عند ابي داود عن عمير مولى ابي اللحم رضي الله تعالى عنه - 00:23:30

قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي عند احجار الزيت في موطن بالقرب من الزوراء في اطراف المدينة الذي جعله عثمان في خلافته سوقا هذا الزوراء مكان بجانب بعيد عن المسجد قليلا - 00:23:54

فكان النبي صلى الله عليه وسلم احيانا يخرج الى الجبانة يبعد واحيانا يخرج هو ومجموعة من اصحابه الى طرف المدينة مكان قريب هذه الصورة الثالثة صور الاستسقاء يقول عمير المولى بنى ابي اللحم - 00:24:25

يقول انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي عند احجار الزيت قريبا من الزوراء قائما يدعوه يستسقي رافعا يديه قبل وجهه لا يجاوز بهما رأسه يشد اذا اردت تستسقي - 00:24:47

نوع من انواع الاستسقاء وانتم خارجين في طرف تخرج مجموعة من يضن بهم الصلاح يدعون ويرجعون لا يصلون فقط دعاء وبهذه الصورة الثالثة اخذ الحنفية لا يوجد عندهم صلاة استسقاء - 00:25:11

عندهم خروج من اجل الدعاء والخروج من اجل الدعاء ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا الاستسقاء له ثلاثة الوان له ثلاثة صور حتى لو خرج النساء والدواب - 00:25:35

حتى قالوا اهل العلم يخرج اهل الذمة كل الناس يخرجون تطلبون من ربهم السقية الامام موعظة ينزل يستقبل القبلة يحول رداءه يدعوه ثم يصلى هذه الصورة الاولى الصورة الثانية يستسقي على المنبر - 00:25:56

هو ومن بين يديه من يحضر خطبته الصورة الثالثة يخرجون الى اطراف المدينة يدعون ويرجعون المهم في هذا الباب الانابة والتوبة والاستغفار والاقلاع عن الذنوب ونخلص من المظالم. دكتور من الاستغفار - 00:26:20

وان نؤدي للفقراء حقوقهم اموالهم التي جعلها الله امانة بين ايدينا وفي اموالهم حق معلوم للسائل والمحروم في مالك ايها الغني حق وليس لك وبين يديك امانة وللفقير وان لم تؤدي هذه الامانة - 00:26:44

للفقراء عم الله الاقام وحبس الله المطر السور الثلاثة يسن تسن هيئة خاصة في الرفع ثبتت في صحيح الامام مسلم عن انس ايضا رضي الله تعالى عنه قال انه صلى الله عليه وسلم - 00:27:09

استسقى فاشار بظهره كفيه الى السماء فاشار بظهره كفيه الى السماء قال العلماء هذه الاشارة استبشار بقدوم الخير وتغير الاحوال وتكون في اثناء الدعاء ترفع يديك اذا خرجمت دون صلاة - 00:27:43

ارفع يديك لا تتجاوز بها وجهك كما يقول عمير اذا المنبر ترفع يديك اذا كان في المصلى كما قالت عائشة بقى يرفع بقى يرفع بقى يرفع حتى بان بياض ابطيه - 00:28:12

المصلى النبي يقول ابن عباس ما خطبك خطبتك هذه وهو على المنبر كانت خطبته ذكرا وتضرعا واستغفارا وتکبیرا وتهلیلا وتعظیما لله عز وجل ما كان يقول ابن عباس ما خطب النبي على المنبر في الاستسقاء - 00:28:31

لما امر ان يعد له المنبر ان يخرج له المنبر للمصلى في السورة الاولى فالنبي صلى الله عليه وسلم لما خرج عائشة تقول كما عند ابي داود يرفع حتى رفع يديه الى وبان بياض البطي - 00:28:58

عاليمنبر من البداية يرفع حتى بيان بياض ابن طيب في خارج المنبر ترفع يديك في خارج المدينة لما استسقى النبي عند حجار الزيت عند الزوراء رفع يديه صلى الله عليه وسلم - 00:29:17

يقول انس رضي الله تعالى عنه رافعا يديه قبل وجهه لا يجاوز بهما رأسه يرفع قبل وجهه لا يجاوز بهما رأسه. وانما قبل وجهه هذه صور استسقاء ثلاثة هذه صور استسقاء ثلاثة. نرى منها ان الناس احيانا - 00:29:36

وان كثيرا من المساجد هجرت الثالثة وكثير من الخطباء واللائمة هجرتوا الصفة الثانية واقتصرت على الاستسقاء بالصورة الاولى وهذا قصور ما احوجنا ان نسأل ربنا وان نكثر قرع الباب - 00:29:59

ومن اكثرا قرع الباب دخل. والمنوع ولو نوعنا كما نوع النبي صلى الله عليه وسلم فلا حرج المهم الصور الثالثة كما قال انس انه صلى الله عليه وسلم استسقى فاشار - 00:30:28

بظهور كفيه الى السماء هنالك اسئلة اخرى حول الاستسقاء لكنني حتى اتمم الحديث لابد ان اتعرض الى مسألة اه في الجمع بين الصالاتين كثر الكلام حولها استدل غير واحد من المشاغبين هذه الايام - 00:30:45

على مشروعية الجمع بين الصالاتين بقصة انس ان النبي صلى الله عليه وسلم مكت اسبوعا يدعوا والاعرابي في週間の二週間 Dخل على المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم مستقبل القبلة - 00:31:17

وقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل ادعوا الله ان يرفع عننا هم المطر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم حوالينا لا علينا اللهم الحديث الذي سمعناه على الاكام والضراب - 00:31:39

وبطون الاودية ومنابت الشجر استدل بعضهم بهذا الحديث على ان النبي ما جمع النبي صلى الله عليه وسلم مكت اسبوعا ومجا ما جمع بين اي سلاطين قالوا ما جمع بين الجمعة والعصر - 00:32:00

هل في الحديث ان النبي جمع لا يوجد هل في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجمع لا يوجد هل يلزم الراوي وهل ائتنا الراوي بذكر ما وقع لرسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:32:27

من اشياء او من طاعات وعبادات ما بين الجمعة الى الجمعة لا يلزم اراد ان يعلم الناس صلاة الاستسقاء ويا من تقول انه لم يرد في الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع - 00:32:48

نقول الحديث لم يسقه انس من اجل الجمجمة ايضا لا يوجد انه لم يجمع لو ورد في القصة ان انس قال فلم يجمع النبي صلى الله عليه وسلم ما بين الجمعة - 00:33:09

اذا كان الدليل تماما ولكن الاستدلال صحيح لكن الجمع مسكون عنده فلما فحصنا ووجدنا ورود الجمع في نصوص اخر اثبتنا صحة الجمع من النصوص الاخرى لكن الشيء القوي الذي يجوز لهؤلاء ان يتعلقون فيه - 00:33:27

هو ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجمع الجمعة مع العصر المقام مقام بيان النبي صلى الله عليه وسلم في ظاهر الحادثتين اللتين وقعتا معه صلى الله عليه وسلم - 00:33:57

انه صلى الجمعة دون ان يجمع معها العصر لا يجوز ان يستدل بالحديث على منع الجمع بالكلية والمطالب على من نفى الجمع ان يوجبه على منع الجمعة خاصة بين الجمعة وجمع - 00:34:23

العصر هل يجوز ان نجمع في حال نزول المطر وشدة وقيام المقتضي الجماعي في الحضري بعد المطر هل يجوز لنا ان نجمع صلاة الجمعة مع صلاة العصر نعم الحديث فيه اشارة الى عدم مشروعية التجارة - 00:34:55

ولهذا المسألة وقع فيها خلاف كغيرها من المسائل والمسألة تتنازعها ادلة الجمعة والعصر بعض فقهاء الوقت رحمة الله سمعته يطلق ان هذا الجمع لم يقل به احد من الفقهاء - 00:35:26

بعض علماء زماننا كان يقول هذا الجمع جمع الجمعة مع العصر ما قال به احد من الفقهاء يجوز الجمع بين صلاة الجمعة والعصر للمطر

فاما قدم العصر فلا بد من وجود المطر - 00:36:00

قال صاحب البيان وهو العمراني ولا يشترط وجود المطر في الخطبتين الشافعية يشترطون نزول المطر عند تكبيرة الاحرام الاولى والثانية ويقول هل يلزم المذهب ان يكون المطر موجودا اثناء الخطبتين - 00:36:29

يقولون لا العبرة بنزول المطر عند تكبيرة الاحرام للظهور للعصر للجمعة الحرام للجمعة وتكبيرة الاحرام للعصر ونصص على الجواز الخطيب الشريبي في كتابه الاقناع في حل الفاظ ابي شجاع الجزء الاول صفحة مية وواحد وخمسين - 00:36:51

وكذلك صاحب فتح الجواز. الجزء الاول صفحة مية وخمسة وتسعين والبيجوري في حاشيته على الغزي في الجزء الاول صفحة ميتيين واربعين وعشرين ولا ازيد ان اطيل في النقولات لكن هذه مصادر - 00:37:14

فيها التنصيص على ان الجمع بين الجمعة والعصر انما هو معروف عند الفقهاء وقد ذكر ذلك المرداوي في تصحيح الفروع الجزء الثاني صفحة ثمانية وتسعين وهو من الحنابلة وجعله وجها - 00:37:32

من الاوجه المذكورة في المذهب ولكن الراجح عندهم المن عند الحنابلة والمنصوص عليه في المذهب عند الشافعية الجواز لماذا ما هو حكم جمع الظهر والعصر الحنابلة لا يجوزون جمع الظهر - 00:37:57

مع العصر المطر ولا المالكية لم يجوز جمع الجمعة مع العصر الا الشافعية وهم فقط الذين يجوزون الجمع بين الظهر والعصر اوسع المذاهب الجمع بين الصلاتين من حيث الاوقات مذهب الشافعية - 00:38:21

ومن حيث الاعذار مذهب احمد والمالكية مذهب احمد اوسع لكن مذهب احمد والمالكية لا يجوزون الجمع الا بين المغرب والعشاء الذي لا يجوز الجمع بين الظهر والعصر لم يجوز الجمع بين - 00:38:50

الجمعة والعصر هذا امر لا يهمنا كيف نوجه الدليل اعني حديث انس المتفق عليه وفي ظاهره ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الجمعة دون جمع مع العصر ولو جمع لنقل - 00:39:13

اذا الاستدلال بهذه الحادثة على نفي الجمع باطلاق في الحظر استدلال ناقص يعني يا من تستدلون بهذه الحادثة على منع الجمع بين الصورتين في الحضر وتلغون الجمع بين الصلاتين باطلاق استدلالكم ناقص - 00:39:48

نحن نقول لكم يحق لكم ان تستشكلاوا الجمعة بين الجمعة والعصر ولكن هذه الحادثة لا تدلوا ولا باي نوع من انواع الدلالات المعتبرة وليس فيها تلميح فضلا عن تصريح في نفي الجمع بين - 00:40:15

المغرب والعشاء اذا التشويش على اصل مشروعية الجام بهذه الحادثة استدلال ناقص في حديث ابن عباس رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة من غير خوف ولا سفر في الصحيحين - 00:40:48

ومن غير خوف ولا مطر في صحيح الامام مسلم سبعا وثمانية في الصحيحين والسبع هاي الجمع بين المغرب والعشاء المغرب ثلاثة والعشا اربعة المجموع صلى على رسول الله وسلم بالمدينة سبعا وثمانية - 00:41:14

والثمانى الجمع بين الظهر والعصر ويعجبني ابن رشد في كتابه بداية المجتهد قال رحمة الله وصوب الشافعى مالكا اذ اخذ بجزء من هذا الحديث وقال بمشروعية الجمعة بين المغرب والعشاء - 00:41:38

قال الرسول صلى الله عليه وسلم سبعا وتأول الجزء الثاني هو ثمانين الجمعة بين الظهر والعصر ثابت في حديث ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة - 00:42:09

سبعة وثمانين مغرب والعشاء ثمان الظهر والعصر من غير خوف ولا سفر من غير خوف ولا مطر لكن تبقى الجمعة يبقى صلاة الجمعة بعض الناس كما ذكرت نحمل حديث انس ما لا يحتمل - 00:42:32

وينفي اصل مشروعية الجام حديث انس لا يأذن بهذا التحميل ينفي مشروعية الجمعة بين الظهر والعصر حديث انس لا يحتمل هذا التأويل. هذا التحميل بين الظهر والعصر حديث انس فيه اشكال في صلاة في جمع بين صلاة - 00:42:56

الجمعة خاصة مع العصر الواجب علينا ان نعمل بجميع الاحاديث بقى ان نعلم كيف او ما هو رد من جوز الجمعة بين الجمعة والعصر على الاستدلال بحديث انس الذي فيه انهم امطروا اسبوعا - 00:43:19

والسماء منهلا ولم يرد فيه جمع من قبل النبي صلى الله عليه وسلم بين الجمعة والعصر تأملت المسألة طويلا وقلبت النظر فيها وقد امتن الله عز وجل علي ان كتبت كتاب الجمع بين الصلاتين - [00:43:47](#)

الف وتوسيع مئة وتسعة وسبعين وطبعته سنة الف وتسعمية وثمانين وتعرضت للمسألة في ذاك الوقت تعرضا طفيفا عن الجمع بين الجمعة والعصر ثم قلت في هذا الزمان في بلدنا اسأل الله ان يحفظه - [00:44:09](#)

وان يديم الامن عليه في هذا الزمان مسألة الجمعة كادت ان تفرق الكلمة وكاد الائمة فضلا عن العوام والدماء يتفرقون شذر مذر بسببيها والى الله المشتكى ولا حول ولا قوة الا بالله - [00:44:32](#)

وكل خلاف في مسألة فقهية يفرق الامة انما يكون هذا الخلاف ليس على الجادة وليس على منهج السلف الخلاف الذي يقع بينهم اجيبكم على وجهي العجلة وابين ما تطمئن اليه نفسى وما اراه صوابا - [00:44:53](#)

بعد تدبر طويل وبحث شديد في حكم صلاة الجمعة بين الجمعة والعصر فاقول وبه سبحانه اصول واجول بعد المقدمات التي سمعتموها في المسألة اقول ان صلى الامام صلاة الجمعة قبل وقت الظهر - [00:45:17](#)

كما كان يفعل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم احيانا وثبت هذا من فعل ابي بكر وعمر وعثمان وعلي مدام اسحاق ومذهب احمد ومذهب جيب من التابعين يجوزون ان تؤدى صلاة الظهر قبل الزوال - [00:45:47](#)

قبل وقت الظهر فإذا ادینا الجمعة في هذا الوقت المنفردین من الاول عن صلاة الظهر فلا يشرع ان يجمع بين الجمعة والعصر وان ادیناها في وقت الظهر بعد الزوال فان عموم جواب ابن عباس لما سئل - [00:46:12](#)

ما زاد النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ما زاد النبي صلى الله عليه وسلم من الجمعة قال اراد الا يخرج امته او قال اراد الا تخرج امته ورفع الحرج عنهم - [00:46:42](#)

حال ادائهم مع العصر ان ادواها في وقت الظهر من باب اولى وكان هذا جواب شيخنا رحمة الله بقيت المسألة التي كانوا فيها المعارضون بعضهم وبعض من كتب ردا وسمع كلامي هل في الاشرطة - [00:46:59](#)

وما كان الخلاف في الجمع قد انتشر وظهر كما هو الان بعضهم ناكم وتكلم ونازع في التفرقة بين صلاة الجمعة وصلاة الظهر الاول. قالوا الجمعة ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:47:32](#)

ولا الصحابة ما كانوا يصلوها ان في وقت الظهر فان ثبتت هذه المقدمة هذا يعكر على جمع الجمعة مع العصر بل قد يصل الى جمع الظهر مع العصر ولا اشك ان - [00:48:02](#)

عدم التفرقة خطأ محضر لماذا وردت ادلة شديدة في هذا الباب واسأل الله ان يبارك في الوقت وان يعين اخذت اقلب ثيارة المخطوطات وخذل مني فترة واتجهت النية قويت العزيمة - [00:48:27](#)

في فترة كان الوقت فيه فسحة ان اطبع مجموعا للعلماء في تحرير وقت الجمعة وان وقت الجمعة غير وقت الظهر وظفرت باكثر من رسالة مخطوطة في هذا الباب ولكن كثرة الاشغال وازدحام الامور - [00:48:55](#)

حالت دون ان يترجم هذا الامر لانه تحرير هذه المسألة من الامور المهمة حتى وقفت على دراسة جيدة. اعجبتني بعض اخواننا من الكويت اسمه هذه الرسالة حكم صلاة الجمعة قبل الزوال - [00:49:21](#)

واورد في هذه الدراسة اربعين دليلا على ان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه كانوا يصلون الجمعة قبل زوال الظهر. قبل زوال الشمس قبل وقت الظهر بمعنى ان وقت الجمعة - [00:49:43](#)

من الاول اوسع من وقت الظهر وذكر في هذا مذاهب كثيرة فمثلا ذكر بسند هذا الخبر المصنفين مصنف بن ابي شيبة مصنف عبد الرزاق عن عبدالله السنن قال شهدت الجمعة مع ابي بكر الصديق - [00:50:04](#)

وكانت خطبته وصلاته قبل نصف النهار يعني متى كانت قبل ظهر ثم شهدنا مع عمر فكانت خطبته وصلاته الى ان اقول الى منتصف النهار ثم شهدنا مع عثمان فكانت خطبته وصلاته - [00:50:30](#)

الى ان اقول زال النهار فما رأيت احدا عاب ذلك او انكره لما رأيت احدا عاب ذلك او انكره يقول في نهاية في خاتمة

البحث يقول وبعد ان انتهيت من مناقشة مسألة حكم صلاة الجمعة قبل الزوال - 00:50:57

اذكر اهم النتائج التي توصلت اليها بعد توفيق الله عز وجل ثم ببذل ما استطعته من جهد ونظر في هذه المسألة وهي على النحو الاتي. اولا اقامة صلاة الجمعة قبل الزوال - 00:51:28

سنة من سنن النبي صلی الله علیه وسلم وكان يفعلها صلی الله علیه وسلم في احيان كثيرة كما كان يصلی بعد الزوال في احيان كثيرة وتبعه وتبعه على ذلك خلفاؤه الراشدون ومن بعده - 00:51:45

اخواني ثبت ابی داود لما اجتمع ایدین في عهد ابن الزبیر تأخر الخروج للجمعة تأخر الخروج للعید ثم خرج فخطب فاطال الخطبة جعلها خطبة عید خطبة جمعة جعلها خطبة جمعة وليس خطبة عید - 00:52:02

في رواية عید النساء ثم صعد المنبر فخطب ثم نزل فصلی ابن الزبیر ماذا صلی صلی جمعة ولن نصلی عیدا في رواية النسائي فصعد المنبر ثم خطب خطبنا ثم نزل - 00:52:24

يقول ثم صلی يقول فلم يخرج الى الجمعة فعاب عليه اناس فبلغ ذلك ابن عباس فقال اصاب السنة فبلغ ابن الزبیر فقال شهدت العید مع عمر وصنعت ما صنعت عمر - 00:52:48

صلی الجمعة قبل والادلة في هذا الباب كثيرة لكن الادلة غير تحتاج الى نظر وعليه لا يجوز ان يستدل بقصة انس على عدم مشروعية جنب الجمعة مع العصر - 00:53:13

وحتى يكون الاستدلال على ذلك صحيحا لابد من مقدمة هي مفقودة نكتفي بهذا القدر وان شاء الله تعالى ما يخص الجمب احمله معی واجیب عليه في درسنا القادم فاسألاوا اهل - 00:53:40

وما جعلناهم جسدا لا يأكلون الطعام وما كانوا خالدين - 00:54:10